

أجود التقريرات

[514] أركان وجعل لكل واحد من أركانه أربعة اجزاء فعرف الناس اثني عشر جزء من هذه الاجزاء واختار لنفسه ركنا واحدا لم يعرفه احدا ومن ذلك يقع البداء المقصد الخامس = في المطلق والمقيد والمجمل والمبين (فصل) اختلفوا في ان الاطلاق هل هو مما يدل عليه اللفظ بالوضع أو أنه مما تقتضيه مقدمات الحكمة وقبل التكلم في ذلك لا بأس بتقديم امور (الاول) انهم عرفوا المطلق بانه ما دل على شايع في جنسه (واورد) على هذا التعريف _____ - الالهى الازلي الذي هو بمعنى تقدير □ لها وقضائه بها لا يوجب سلب قدرته عنها في طرف وجودها وتعلق مشيئته بها لان انكشاف الشيء لا يزيد على واقع ذلك الشيء ولا يغيره عما هو عليه من كون وجوده منوطا بالمشية والارادة والا لزم الخلف وان لا يكون العلم بذلك الشيء علما به على ما هو عليه فقدره □ عزوجل واناطة وجود الممكن بتعلق مشيئته به لا تنقلب إلى العجز واستغناء الممكن في وجوده بعلم □ في الازل بما تتعلق به مشيئته فيما بعد وقد خالفنا في ذلك اليهود فذهبوا إلى ان جرى قلم التقدير والقضاء على جميع الاشياء يستلزم سلب قدرته تعالى واستحالة تعلق مشيئته بغير ما جرى عليه القلم في الازل وبذلك قالوا يد □ مغلولة عن القبض والبسط والاخذ والاعطاء ومن الغريب انهم خذلهم □ مع التزامهم بذلك اثبتوا لانفسهم القدرة مع ان افعال العبيد تشترك مع افعاله سبحانه في تعلق العلم الازلي بها و لا يخفى ان هذا القول السخيف غايتها يمنع قائله من التضرع والابتهاال إلى ربه وطلب الحاجة منه (ثم ان قضاء □ تعالى) على قسمين محتوم وغير محتوم اما المحتوم فهو لا يتخلف عن تعلق مشيئته بما تعلق به قضائه ولا يقع فيه البداء واما غير المحتوم فالبداء انما يقع فيه (وتفصيل ذلك) ان قضاء □ تعالى إذا جرى على شيء فهو انما يجرى عليه معلقا على عدم تعلق مشيئته بخلافه في الطرف المقرر فيه وجود ذلك الشيء حسب ما يقتضيه العلم الالهى بالمصالح والمفاسد التي تختلف باختلاف الظروف والحالات فهو تعالى وتقدس وان كان عالما بجميع ما تتعلق به مشيئته وما لا تتعلق به الا ان قضائه على ثلثه اقسام (القسم الاول) هو القضاء الذي لم يخبر □ احدا به وهو العلم المخزون الذي استأثره لنفسه على ما في الروايات الكثيرة وهذا القسم من القضاء لا يكون فيه تغيير ابدا ولا يقع فيه البداء بل البداء انما يكون ناشئا منه كما صرح بذلك في روايات كثيرة منها ما رواه الشيخ الصدوق باسناده الاتى ان الرضا - (*)